

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:



الجمهورية العربية السورية
جمعية التيسير لموقوفى الخدمات
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
(٥٣٦٨)

سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة و الإدارة الفنية لجمعية التيسير لموقوفى الخدمات

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:



الجمهورية العربية السورية
جمعية التيسير لخدمات
مسجلة بالمرکز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
(٥٣٦٨)

جدول المحتويات

٢	مقدمة
٢	النطاق
٢	البيان
٢	أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:
٢	ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:
٣	ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:
٣	المسؤوليات
٣	اعتماد مجلس الإدارة

مقدمة

إن سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تعد مطلباً أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث أنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، والتي من شأنها أن تعزز من ضبط وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والاجراءات، لئلا تخاطر بالفساد والاحتيال..

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

البيان

أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:

١. اعتماد التوجيهات الأساسية والأهداف الرئيسية للجمعية والإشراف على تنفيذها.
٢. اعتماد الأنظمة واللوائح والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات بين المستويات الوظيفية المختلفة.
٣. وضع نظام للحوكمة خاص بالجمعية والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله إن دعت الحاجة، بما لا يتعارض مع ما تقرره جهة الإشراف على الجمعية.
٤. وضع واعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم.
٥. وضع واعتماد سياسة لتفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة بالإدارة التنفيذية.
٦. وضع واعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لأصحاب المصالح مع الجمعية.
٧. اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الجمعية وتطويرها.
٨. تحديد الصلاحيات والاختصاصات والمسؤوليات التي يتم تفويضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض. كما يحدد المجلس الموضوعات التي يحتفظ بصلاحيات البت فيها.
٩. وضع موجبات ومعايير عامة للاستثمارات.
١٠. إدارة الاستثمارات والأنشطة العقارية للجمعية.
١١. تحديد التصور العام للمخاطر التي تواجه الجمعية.
١٢. مراجعة وتقييم أداء الرئيس/المدير التنفيذي وتوفير الدعم له.
١٣. الاعتمادات المالية والتوقيعات على أوامر الصرف والشيكات.
١٤. البت في التعيين والفصل لشاغلي الوظائف الإدارية العليا.
١٥. إقرار واعتماد الهيكل التنظيمي والتعديلات الطارئة عليه.

ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:

١. القيادة المثلى لفريق العمل من خلال معايير مرحلية متطورة.

٢. ربط الاهداف بالاسراءاءاءاء والخطط والاءاءم الاءورى.
٣. رفء آقاربر الاءورى لمللس الاءارة بشأن ممارساءها للصلاءاء المفوظة بها.
٤. رفء الآقاربر المالىة ومشروع الموازنة الآاءبرى لاءماءه.
٥. رفء الآقوبم الوظىفى للءاملبن لاءماءه.
٦. إصدار الآعامم والآعلمام الآاصة بسبر الءمل.
٧. الآوصىة فى الآعببن للوظائف الشاعرة لاءماءها.
٨. رفء آقاربر بانهاء الءقوء الوظىفىة للمللس.

آالآاً: الوااءاء آجاه الرؤساء الآواصل بببن أعضاء المللس والاءارة الآنفىذىة:

١. ىآم آوآبه الاءوة لءقء اجآماع من قبل رؤىب المللس أو أءء اللجان الفرعىة عن المللس.
٢. عءم إلاء أو آأآبل الاءآماعاء المآءولة إلا بعء الآناسق والآشاور مع رؤىب المللس أو رؤىب اللآنة.
٣. لرؤىب المللس أن ىءعو لاجآماع طارئ غير مآءول مآى رأى ضرورة ذلك، أو بناءً على طلب من أعضاء المللس.
٤. أن ىآم الآناسق بببن رؤىب المللس وأمىبن السر والأعضاء والرؤىب الآنفىذى عند وضع آءول أءمال الاءآماع.
٥. ىآوجب على الاءارة الآنفىذىة آزوبء مآلس الاءارة بآقاربر شهرى ىآضمن أءائها.
٦. أمىبن مآلس الاءارة هو آهة الآواصل مع أعضاء مآلس الاءارة فى الأمور المآعلقة بشؤون مآلس الاءارة، وفى آال آىابه ىقوم مقامه مفوظ من الاءارة الآنفىذىة ممن لهم علاقة وآبرة بأءمال المللس بموجب آوآبه من المءبر الآنفىذى بالقاءم بالمهمة إلى آىن عوءة أمىبن المللس.
٧. لأعضاء مآلس الاءارة واللجان الآواصل مع المءبر الآنفىذى والمءبر المالى أو أى من أعضاء الاءارة الآنفىذىة عند الآاجة لذلك

المسؤولىاء

آطبىق آهذه السىاسة ضمن أنشأة الجماعة وعلى آمىب الءاملبن والمآناسبن الاءىن ىءملون آآآ إاءارة وأشراف الجماعة الإطلاع على الأنظمة المآعلقة بءملهم وعلى آهذه السىاسة والإمام بها والآوقىع عليها، والالآزام بما ورد فىها من أحكام عند أداء واءبآهم ومسؤولىاءهم الوظىفىة. وعلى الاءارة الآنفىذىة آزوبء آمىب الإاءارات والأقسام بنسخة منها.

اعآماء مآلس الاءارة

آم اعآماء سىاسة الإباءع عن المآالفاء وآمامىة مآءمى البلاءاع بجماعة الآسبر لموقوفى الاءاماء فى اجآماع مآلس الاءارة بآلسآه الأولى المنعقءة بآارىآ ١٤٤٦/١/٢٩ هـ الموافق ٢٠٢٤/٨/٤م،